



GAZI HUSREV-BEGOVA BIBLIOTEKA  
THE GAZI HUSREV-BEY LIBRARY

Signatura: Self mark :	1494; 2	Kataloski br.: Catalogue no.:	3; 2	Film br : Film no :	
Naslov djela: Title:	شرح على رسالة في البحث و المناظر		Ime pisca: Name of author :	Ahmad b. Mustafa Tašköpruzade	
Ime prepisivača: Name of rewriter :	Ahmad b. Amrullāh al-Diyākovi		Mjesto i datum prepisa ili stampanja : Place and date of transcription or printing :	Djakovo, 1111 / 1698	
Jezik : Language :	Arapski / Arabic		Vrsta pisma : Type of writing :	Našh - ta'liq	
Format rukopisa i teksta : Format of the manuscript and text :	19,5 x 12		Broj listova : Number of sheets :	53-62	
Tematika : Subject matter :	Disputacija / Disputation		Napomena : Note :		
Tip djela : Type of the work :					

الحمد لله الذي لا مانع لعطايته ولا معارض لقضائه  
 ولا مناص لانشائه والصلوة على سيد  
 انبيائه وسنة اصفياه وعلى آله واصحابه  
 اوله واوليائه وبعد فقد كنت كتبت عدة  
 من السطور مع قلة البصيرة وكثرة الضمور في  
 علم المناظرة والآداب وقد قصت الآن  
 ترجمتها بعون الله الملك الوهاب اجمرك  
 اللهم يا مجيب كل سائل اترصيفه المضارع  
 لتدل على الاستمرار التجدي وآزمنها الحكامة  
 عن نفسه لتدل صريحا على حمده بخصوصه وذكر  
 المحمود بطريق الخطاب ليكون حمده بياني

سقا

مقام الاحسان المفسر بان بعد الله كانك  
 تراه وعقبه بكلمة اللهم اظمرا لجمال الصراعة  
 في ادوار حسن الحمد لان النداء في حقه مع لا يحل الا  
 على العار والتضرع وازدق بقوله يا مجيب  
 كل سائل انما لالتك الصراعة وشارة الى  
 الموعود في قوله تعالى ادعوني استجب لكم وملكك  
 في ذكر النبي عليه السلام على الطريقة المذكورة فقال  
 واصح على نيك البعوت بالقوى الدلائل والمواد  
 بالقوى الدلائل هو القرآن العظيم لانه ابره المعجزة  
 وذلك لان عجائب نظم دليل للبدع وبطون  
 فحواه دليل لارباب الحقايق مع انه سبعة باقية  
 على وجه كل زمان وعلى الدواصيا به المؤمنين اعظم  
 الوسائل والمراد بنسبنا محمد عليه السلام لان دينه

الوسائل بالقرآن والابواب

قوله هم ان للقرآن بطوننا  
 الى سبعة وفق رواية الى سبعة

الى جعل السائل ولا يلزم من عدم عمله بالسؤال عند  
 في الواقع وان كان الثالث وهو منع المدلول  
 فان منع السائل المدلول بالدليل فهو سكاره <sup>غير</sup>  
 مستوعبة ايضا اي كمنع نفس الدليل بلا اشتراطها <sup>فان</sup>  
 من ارباب النظر لما قرناه انما اعلم ان المعارضة <sup>هو منع نفس الدليل فهو مستوعبة</sup>  
 بقا بله الدليل بدليل آخر فمناجيع الاول في ثبوت  
 مقتضاه وهي تجري في الحكم بان يقيم وليا على يقين  
 الحكم المطلوب وفي علة بان يقيم وليا على نفي من  
 مقتضاه وليه بعد اثبات المعلن تلك المقدمات  
 بالدليل والاول يسمى معارضة في الحكم والآخر معارضة  
 في المقصود ويكون بالنسبة الى تمام الدليل مناقضة  
 والمعارضة في الحكم اما ان تكون بدليل بعينه وهو  
 معارضة بالقلب ومعارضة فيها معنى المناقضة

اما المعارضة

اما المعارضة فمن حيث اثبات يقض الحكم واما المناقضة  
 فمن حيث ابطال دليل المعلن اذا الدليل الصحيح لا يقدم  
 على اليقطين واما ان يكون بدليل اخر وهي المعارضة  
 الخاصة فان كان صورتها كمنع تسمى معارضة بالقلب  
 والافعارة بالغير واما وظيفة المعلن في كل من الامور  
 الثلاثة المذكورة اعني المناقضة والقض الاجمالي و  
 المعارضة اما عند المناقضة فاثبات المقصود المنوع  
 بالدليل ان كانت كسبية او بالنسبة عليها ان كانت  
 ضرورية وعلى الاول اما ان يسلم السائل فينتج البحث  
 او يمنع فحجبا في الاق من الثلاثة المذكورة في وظيفة  
 السائل وهكذا الى ان ينتهي الى غير المعلن او قبول  
 السائل اذا ابطال المعلن سنده اي سند المنع ان كان  
 السند مساويا له اي لازما للمنع بان يلزم من ثبوت

في الصلوات ما انفقه ويروي بالبسم بل الحقيقة  
 وما انفقه بدل ما انفقه وتأمنها انه ينبغي ان يحترز  
 المناظر عن المناظر مع الزيادة والاجرام لئلا  
 يتكل فيمنه بحال قدر الحكم فيسقط حدة ومنه  
 ووقته ويفوت غرض المناظر وتأمنها انه  
 ينبغي ان يحترز ان لا يحسب المناظر الحكم حجة ان  
 استحقاق الحكم بما يؤدى الى صدور الكلام الضعيف  
 عن المناظر فيكون سببا لغلبة الحكم الضعيف عليه  
 وهذا الوجه الوجه الالزام وهذا الذي ذكرناه من  
 وصفات المحققين واداب المناظر عما برادى  
 هذا الباب اى باب اداب البحث ولا يزيد عليها  
 في تقرير القواعد والاصول وما راجع التوفيق  
 لا طمعا للحق والرهام الصواب الى كل باب  
 والحمد لله على التمام وعلى  
 رسوله افضل السلام

